

النظام المجلسي (السويسري)

- خصائص النظام المجلسي السويسري:

يمكن اجمال اهم تلك الخصائص ، بما يأتي:

- 1- يقوم على فكرة وحدة السلطة وتركزها في الممثل الحقيقي للشعب (البرلمان).
- 2- وجود حكومة تابعة للسلطة التشريعية ، وتمارس المسائل التنفيذية والادارية.
- 3- البرلمان يختار الحكومة ، ويلزمها بسياسة عامة ، وتوجيه اوامر ملزمة لها ، ويعدل قراراتها.
- 4- لبرلمان له حق توجيه الاسئلة والاستجابات لأعضاء الحكومة ، ومسائلتهم سياسيا عن تنفيذ قوانين وسياسة البرلمان ، كما له حق عزلهم.
- 5- الحكومة يجب ان تكون هيئة جماعية واعضائها متساوون وليس لرئيسها اي مركز خاص او اختصاصات مستقلة.

-المؤسسات الدستورية العامة: تتألف الجمعية الاتحادية من مجلسين هما : المجلس الوطني ومجلس الكانتونات ، بينما يتولى المجلس الاتحادي المهام التنفيذية .

1- الجمعية الاتحادية:

- أ- المجلس الوطني: يتكون المجلس الوطني من (200) عضو منتخب من قبل الشعب ، وفقا لمبدأ النسبة و التناسب مع عدد سكان الكانتونات فكل عضو في المجلس يمثل في الوقت الحاضر حوالي 25000 مواطن وينتخب عضو المجلس الوطني لمدة 4 سنوات.
- ب- مجلس الكانتونات: يتكون مجلس الكانتونات (المقاطعات) من (44) عضو منتخب من قبل شعب الكانتونات بواقع عضوين لكل كانتون ، لمدة 4 سنوات.
- 2- المجلس الاتحادي: يتكون المجلس الاتحادي من (7) عضو منتخب من الجمعية الاتحادية بمجلسيها ، لمدة 4 سنوات . وتقوم الجمعية الاتحادية بانتخاب أحد أعضائه سنويا لرئاسة الاتحاد السويسري ، لمدة سنة واحدة غير قابلة للتجديد مباشرة.

3- المحكمة الفيدرالية: هي محكمة عليا تتألف من 8 غرف ولا سيما من غرفة هي محكمة القانون العام والإداري وعدة أعضاء المحكمة الفيدرالية يتراوح بين 26 و 28 من الأعضاء الأصليين و 11 و 13 من الأعضاء الإضافيين تنتخبهم جميعا الجمعية الفيدرالية لمدة 6 سنوات مع الحق بتجديد انتخابهم بدون انقطاع.

أن التطبيق العملي للدستور السويسري قد أسفر عن جعل السلطة الراجعة في الدولة يفيد المجلس الاتحادي وليس الجمعية الاتحادية للأسباب التالية:

أ- يتمتع المجلس الاتحادي بقدر كبير من الاستقرار ، فإذا كان أعضاء المجلس يجري اختيارهم لمدة ٤ سنوات فقد جرت العادة على إعادة انتخابهم دون قيد لدرجة أن بعض المجالس الاتحادية قد بقيت في السلطة أكثر من ٣٠ سنة ، ان ميزة الاستقرار هذه لا تتوفر للجمعية الاتحادية.

ب- لا تملك الجمعية الاتحادية الحق في اقالة المجلس الاتحادي قبل انتهاء المدة المحددة له . ويتمثل خضوع المجلس الاتحادي الى الجمعية الاتحادية في أنها تستطيع بعد اجراء الاستجواب سحب الثقة منه ، وفي هذه الحالة يستمر بعمله شريطة ان يعدل من سياسته بما يتفق مع رؤية الجمعية الاتحادية . كما انه يقدم الى اليها تقرير عن أعماله . وبالرغم من ان المجلس الاتحادي له الحق في اقتراح مشروعات القوانين ، و لأعضائه الحق في الاشتراك في مناقشاتها ، الا ان ليس له حق حلها ، أو دعوتها للانعقاد ، أو تأجيل انعقاده.

ت- لما كان دور الانعقاد السنوي للجمعية الاتحادية يتراوح فقط بين شهرين الى ثلاثة شهور ، فان ذلك من شأنه أن يطلق يد المجلس الاتحادي في مباشرة شؤون الحكم الجزء الأكبر من السنة.